

6 March 2007
Arabic
Original: English

لجنة وضع المرأة

الدورة الحادية والخمسون

٢٦ شباط/فبراير - ٩ آذار/مارس ٢٠٠٧

البند ٥ من جدول الأعمال المؤقت

متابعة قرارات ومقررات المجلس الاقتصادي والاجتماعي

تعزيز الجهود الرامية إلى القضاء على الفقر والجوع بطرق منها الشراكة

العالمية من أجل التنمية

مذكرة من الأمانة العامة

أولاً - معلومات أساسية

١ - دعا المجلس الاقتصادي والاجتماعي في الفقرة ١٣ من استنتاجاته المتفق عليها ١/٢٠٠٢، المؤرخة ٢٦ تموز/يوليه ٢٠٠٢^(١)، لجانه الفنية إلى الإسهام بمدخلات في الموضوع العام للجزء المتعلق بالتنسيق والجزء الرفيع المستوى من دورة المجلس من حيث اتصال هذين الجزأين بمجالات عمل هذه اللجان. واعتمدت الجمعية العامة، في قرارها ١٦/٦١ المؤرخ ٢٠ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٦، أساليب عمل جديدة للمجلس لتعزيز دوره بصفته الآلية المركزية للتنسيق على نطاق المنظومة في مجال تنفيذ ومتابعة نتائج المؤتمرات الرئيسية التي تعقدها الأمم المتحدة في الميدانين الاقتصادي والاجتماعي والميادين المتصلة بهما. وفي القرار نفسه، قررت الجمعية العامة أن يعقد المجلس استعراضات موضوعية سنوية على المستوى الوزاري في إطار جزئه الرفيع المستوى، وطلبت إلى المجلس أن يبحث لجانه الفنية على الإسهام في هذه الاستعراضات. وعملاً بالمقرر الشفوي المؤرخ ٢ آذار/مارس ٢٠٠٧، الذي

(١) انظر A/57/3 (Part II)، الفصل الخامس، الفرع ألف، الفقرة ٩.



اتخذته المجلس في الجلسة السادسة لدورته التنظيمية لعام ٢٠٠٧، سينظر المجلس، في إطار الجزء الرفيع المستوى من دورته الموضوعية لعام ٢٠٠٧، في موضوع "تعزيز الجهود الرامية إلى القضاء على الفقر والجوع بطرق منها الشراكة العالمية من أجل التنمية".

٢ - وقد أعدت الأمانة العامة هذه المذكرة لمساعدة لجنة وضع المرأة في حال اعتمادها المساهمة بمدخلات في الجزء الرفيع المستوى من الدورة الموضوعية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي لعام ٢٠٠٧.

٣ - وتُبرز المذكرة التوصيات الداعية إلى اتخاذ إجراءات للقضاء على الفقر ومعالجة مشاكل الجوع والأمن الغذائي والتغذية عن طريق التعاون وإقامة الشراكات على الصعيد الدولي، والتي وردت في إعلان ومنهاج عمل بيجين^(٢)، ونتائج الدورة الاستثنائية الثالثة والعشرين للجمعية العامة^(٣)، واستنتاجات لجنة وضع المرأة المتفق عليها منذ سنة ١٩٩٦، وقرارات الجمعية العامة ذات الصلة، وإعلان روما بشأن الأمن الغذائي العالمي، وخطة عمل مؤتمر القمة العالمي للأغذية^(٤)، وإعلان مؤتمر القمة العالمي للأغذية: خمس سنوات بعد الانعقاد^(٥).

ثانياً - المرأة وتحقيق المساواة بين الجنسين والقضاء على الفقر

٤ - أشار منهاج عمل بيجين إلى أنه يوجد في العالم أكثر من بليون نسمة يعيشون في ظروف فقر غير مقبولة، معظمهم في البلدان النامية، والأغلبية الساحقة منهم من النساء. وأكد منهاج العمل أن الفقر مشكلة متعددة المظاهر تشمل الافتقار إلى الدخول والموارد الإنتاجية التي تكفي لضمان أسباب عيش مستدامة؛ والجوع وسوء التغذية؛ واعتلال الصحة؛ ومحدودية أو عدم إمكانية الحصول على التعليم والخدمات الأساسية الأخرى؛ وازدياد حالات الاعتلال والوفيات من جراء الأمراض؛ والتشرد والسكن غير اللائق؛ والبيئات غير المأمونة؛ والتمييز والاستبعاد في المجال الاجتماعي. ووُصف الفقر أيضاً بأنه حرمان من المشاركة في عمليات اتخاذ القرار وفي الحياة المدنية والاجتماعية والثقافية (الفقرة ٤٧).

(٢) تقرير المؤتمر العالمي الرابع المعني بالمرأة، بيجين، ٤-١٥ أيلول/سبتمبر ١٩٩٥ (منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع A.96.IV.13)، الفصل الأول، القرار ١، المرفق الثاني.

(٣) قرار الجمعية العامة د1 - ٢٣/٢، المرفق، و د1 - ٢٣/٣، المرفق.

(٤) منظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة، تقرير مؤتمر القمة العالمي للأغذية، ١٣-١٧ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٦ (WFS 96/REP)، الجزء الأول، التذييل.

(٥) منظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة، تقرير مؤتمر القمة العالمي للأغذية: خمس سنوات بعد الانعقاد، ١٠-١٣ حزيران/يونيه ٢٠٠٦، الجزء الأول، التذييل؛ انظر أيضاً A/57/499، المرفق.

٥ - وأشار منهاج العمل، بوجه خاص، إلى أنه في حين أن الفقر يؤثر على الأسر المعيشية ككل، نظرا لتوزيع العمل والمسؤوليات عن رفاه الأسرة المعيشية على أساس اختلاف الجنسين، تتحمل المرأة قسما غير متناسب من العبء حيث تحاول إدارة دفة شؤون الأسرة المعيشية من حيث استهلاكها وحمايتها في ظل ظروف ازدياد شح الموارد. وتشتد حدة الفقر بصفة خاصة بالنسبة للمرأة التي تعيش في الأسرة المعيشية الريفية (الفقرة ٥٠).

٦ - وشدد منهاج العمل على أنه بالإضافة إلى العوامل الاقتصادية، هنالك عوامل تعد هي الأخرى مسؤولة عن الفقر بين النساء وتمثل في تصلب الأدوار الاجتماعية المحددة للجنسين، ومحدودية فرص وصول المرأة إلى السلطة والتعليم والتدريب والموارد الإنتاجية فضلا عن العوامل الناشئة الأخرى التي تفضي إلى عدم الأمان بالنسبة للأسر. ومن العوامل التي أسهمت في هذه الحالة عدم إدراج المنظور الجنساني بصورة وافية في صلب جميع عمليات التحليل والتخطيط في الميدان الاقتصادي، والتصدي للأسباب الكامنة وراء الفقر (الفقرة ٤٨).

٧ - وأعربت الجمعية العامة في قرارها ٦٠/٢٠٩، المؤرخ ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥، بشأن تنفيذ عقد الأمم المتحدة الأول للقضاء على الفقر (١٩٩٧-٢٠٠٦) عن قلقها العميق إزاء ازدياد عدد النساء والفتيات اللاتي يعشن في فقر على نحو غير متناسب مع عدد الرجال، وبخاصة في البلدان النامية، ولأن غالبيةهن يعشن في المناطق الريفية، حيث تعتمد سبل معيشتهم على زراعة الكفاف (الفقرة العاشرة من الديباجة).

٨ - وأقرت الإجراءات والمبادرات الأخرى الكفيلة بتنفيذ إعلان ومنهاج عمل بيجين^(٦)، التي اعتمدها الجمعية العامة في دورتها الاستثنائية الثالثة والعشرين المعنونة "المرأة عام ٢٠٠٠: المساواة بين الجنسين، والتنمية والسلام في القرن الحادي والعشرين" بأن عوامل كثيرة ساهمت في الفجوة الاقتصادية الآخذة في الاتساع بين المرأة والرجل، بما في ذلك عدم المساواة في الدخل، والبطالة، ومستويات الفقر التي تزداد عمقا بالنسبة لأكثر الفئات ضعفا وهميشا. واعترفت الوثيقة الختامية بأن أوجه عدم المساواة والتفاوت بين الجنسين في تقاسم السلطة الاقتصادية، والتوزيع غير المتكافئ بين المرأة والرجل في الأعمال التي لا يدفع عنها أجر، وعدم وجود دعم تكنولوجي ومالي لمنظمات المشاريع التي تديرها المرأة، وعدم تكافؤ فرص الوصول إلى رأس المال والتحكم فيه، وبخاصة الأراضي والائتمانات وعدم تكافؤ فرص الوصول إلى الأسواق، فضلا عن جميع الممارسات الضارة والتقليدية والعرفية كلها أمور أدت إلى إعاقة عملية التمكين الاقتصادي للمرأة وتفاقم تأنيث الفقر. وعلاوة على ذلك أدت

(٦) قرار الجمعية العامة د/٢٣ - ٣، المرفق.

العمليات الأساسية لإعادة الهيكلة التي قامت بها البلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية إلى نقص الموارد المتاحة لبرامج القضاء على الفقر الرامية إلى تمكين المرأة (الفقرة ٨).

ثالثاً - اتباع نهج تراعي الفوارق بين الجنسين في معالجة مشكلتي الفقر والجوع

٩ - أعربت الحكومات في إعلان الأمم المتحدة بشأن الألفية^(٧) عن تصميمها على تعزيز المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة باعتبارها وسيلتين فعاليتين لمكافحة الفقر والجوع والمرض، ولحفز التنمية المستدامة فعلا (الفقرة ٢٠).

١٠ - ودعا منهاج العمل الحكومات إلى تحليل السياسات والبرامج من منظور جنساني، بما في ذلك السياسات والبرامج ذات الصلة بتحقيق الاستقرار في مجال الاقتصاد الكلي، والتكيف الهيكلي، ومشاكل الدين الخارجي، والضرائب، والاستثمارات، والعمالة، والأسواق، وكافة القطاعات ذات الصلة بالاقتصاد، من حيث أثرها على الفقر والإجحاف وخاصة على المرأة؛ وتقييم أثر تلك البرامج والسياسات على رفاه الأسرة وأحوالها، وتكييفها، حسب الاقتضاء، بحيث تؤدي إلى توزيع الأصول الإنتاجية والثروة والفرص والدخل والخدمات بصورة أكثر إنصافا (الفقرة ٥٨ ب)). ودعا منهاج العمل الحكومات أيضا إلى انتهاج وتنفيذ سياسات اقتصاد كلي وقطاعية تكون سليمة ومستقرة ويجري وضعها ورصدها باشتراك المرأة اشتراكا تاما وعلى قدم المساواة وتشجع على النمو الاقتصادي المستدام العريض القاعدة وتعالج الأسباب الهيكلية وراء الفقر وتكون موجهة نحو استئصال شأفة الفقر والحد من حالات الإجحاف القائم على نوع الجنس في الإطار العام لتحقيق تنمية مستدامة محورها الناس (الفقرة ٥٨ ج)).

١١ - وشجع منهاج العمل الحكومات والمنظمات غير الحكومية والمؤسسات الأكاديمية والبحثية والقطاع الخاص على وضع المنهجيات النظرية والعملية لإدراج المنظورات التي تراعي نوع الجنس في عملية تقرير السياسات الاقتصادية بجميع جوانبها، بما في ذلك برامج التكيف الهيكلي وتخطيطه؛ وتطبيق هذه المنهجيات في إجراء تحليلات لأثر جميع السياسات والبرامج، بما في ذلك برامج التكيف الهيكلي، على الجنسين، ونشر نتائج البحث (الفقرة ٦٧).

١٢ - وشددت الجمعية العامة في الوثيقة الختامية لدورتها الاستثنائية الثالثة والعشرين على أنه نظرا لاستمرار وزيادة وطأة الفقر على المرأة في كثير من البلدان ولا سيما البلدان النامية، فإنه لا بد من الاستمرار، انطلاقا من منظور جنساني، في استعراض وتعديل وتنفيذ سياسات

(٧) انظر قرار الجمعية العامة ٢/٥٥ المؤرخ ٨ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٠.

وبرامج متكاملة في مجال الاقتصاد الكلي والميدان الاجتماعي، تشمل السياسات والبرامج المتعلقة بالتكيف الهيكلي ومشاكل الدين الخارجي، وضمان الوصول الشامل والمنصف إلى الخدمات الاجتماعية، ولا سيما التعليم، وخدمات الرعاية الصحية قليلة التكاليف وتكافؤ فرص الوصول إلى الموارد الاقتصادية والتحكم فيها (الفقرة ٥٤).

١٣ - وفي الاستنتاجات المتفق عليها في لجنة وضع المرأة لعام ٢٠٠٢ فيما يتعلق بالقضايا المواضيعية: القضاء على الفقر، بوسائل منها تمكين المرأة من أداء دورها طوال حياتها في ظل عالم آخذ في العولمة^(٨)، حثت اللجنة الحكومات على كفالة أن تتضمن جميع الإجراءات الرامية إلى تحقيق أهداف القضاء على الفقر المحددة في إعلان الألفية تعزيز المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة طوال حياتها (الفقرة ٥ (أ))، وعلى بدء أو تحسين عملية تحليل الفقر الخاصة بكل من الجنسين، وتعزيز القدرات المؤسسية على جميع المستويات، بما في ذلك الأجهزة الوطنية ذات الصلة، من أجل الاضطلاع بتحليل جنساني في مبادرات القضاء على الفقر وذلك بعدة وسائل منها تخصيص موارد كافية (الفقرة ٥ (ز)).

١٤ - وحثت اللجنة الحكومات أيضا على تحسين عملية جمع البيانات الموثوقة القابلة للمقارنة المبوبة حسب الجنس والعمر وتجميعها ونشرها في الوقت المناسب، ومواصلة المؤسسات الإحصائية الوطنية والدولية لتطوير مؤشرات كمية ونوعية، بما في ذلك المؤشرات الاجتماعية، من أجل زيادة القدرة على قياس الفقر بين النساء والرجال وتقييمه ورصده، بما في ذلك على مستوى الأسرة المعيشية، وإحراز تقدم في تمكين المرأة طوال حياتها (الفقرة ٥ (ح)).

١٥ - وسلمت الجمعية العامة في قرارها ٦٠/٢١٠، المؤرخ ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥، بشأن دور المرأة في التنمية بالروابط المتداخلة القائمة بين المساواة بين الجنسين والقضاء على الفقر، وكذلك ضرورة القيام، عند الاقتضاء وبالتشاور مع المجتمع المدني، بوضع وتنفيذ استراتيجيات شاملة للقضاء على الفقر تراعي الاعتبارات الجنسانية وتعالج المسائل الاجتماعية والهيكلية ومسائل الاقتصاد الكلي (الفقرة ٩).

رابعاً - تحقيق المساواة بين الجنسين والقضاء على الجوع وتوفير الأمن الغذائي والتغذية

١٦ - دعا منهاج عمل بيجين الحكومات إلى تنمية قطاعي الزراعة وصيد الأسماك، حيثما وحسبما يقتضي الأمر، بغية كفالة الأمن الغذائي على الصعيد الوطني وللأسر المعيشية وتحقيق الاكتفاء الذاتي في مجال الأغذية، وذلك، حسب الاقتضاء، بتخصيص ما يلزم من

(٨) انظر المجلس الاقتصادي والاجتماعي، القرار ٥/٢٠٠٢، المؤرخ ٢٤ تموز/يوليه ٢٠٠٢.

الموارد المالية والتقنية والبشرية (الفقرة ٥٨ هـ))؛ ووضع سياسات وبرامج إنمائية للعمل على توزيع الأغذية بصورة منصفة داخل الأسرة المعيشية (الفقرة ٥٨ و))؛ ووضع وتنفيذ برامج لمكافحة الفقر، بما في ذلك خطط العمالة، من شأنها أن تؤدي إلى تحسين إمكانية الحصول على الأغذية بالنسبة للمرأة التي تعيش تحت وطأة الفقر، بما في ذلك عن طريق الآليات المناسبة لتحديد الأسعار والتوزيع (الفقرة ٥٨ ي)). ودعا منهاج العمل الحكومات أيضا إلى صياغة وتنفيذ برامج تؤدي إلى تعزيز إمكانيات حصول العاملات في مجالي الإنتاج الزراعي وصيد الأسماك (عن فيهن المشتغلات بزراعة وإنتاج الكفاف، لا سيما في المناطق الريفية) على الخدمات المالية والتقنية وخدمات الإرشاد والتسويق؛ وإتاحة إمكانية الحصول على الأرض والتحكم فيها، وعلى الهياكل الأساسية والتكنولوجيا الملائمة بغية زيادة دخل المرأة وتعزيز الأمن الغذائي للأسر المعيشية، لا سيما في المناطق الريفية، والقيام حيثما يقتضي الأمر بالتشجيع على إقامة التعاونيات المملوكة للمنتجين والقائمة على السوق (الفقرة ٥٨ ن)).

١٧ - ودعا منهاج العمل إلى اتخاذ إجراءات من جانب الحكومات، بالتعاون مع المنظمات غير الحكومية ومنظمات أرباب العمل والعاملين وبدعم من المؤسسات الدولية، لكفالة حصول البنات بشكل مستمر على المعلومات والخدمات الصحية والتغذوية مع تقدمهن في السن بغية تيسير انتقالهن بشكل سليم من مرحلة الطفولة إلى مرحلة البلوغ (الفقرة ١٠٦ م)).

١٨ - كذلك أهاب بالحكومات والجهات الأخرى صاحبة المصلحة إلى ضمان أن تشكل المعلومات وعمليات التدريب في مجال الصحة والتغذية جزءا لا يتجزأ من جميع برامج محو أمية الكبار والمناهج الدراسية بدءا من المرحلة الابتدائية (الفقرة ١٠٧ ي)). كما دعا برنامج العمل الحكومات والمنظمات الدولية والمنظمات غير الحكومية إلى تقديم المعلومات العامة بشأن القضاء على الممارسات التمييزية ضد البنات في مجال توزيع حصص الطعام والتغذية وفرص الحصول على الخدمات الصحية (الفقرة ٢٨١ أ)).

١٩ - وحث الوثيقة الختامية للدورة الاستثنائية الثالثة والعشرين للجمعية العامة للحكومات على ضمان وصول جميع النساء والرجال بشكل متساوٍ في جميع مراحل دورة الحياة إلى الخدمات الاجتماعية المتصلة بالرعاية الصحية، بما فيها التعليم والمياه النظيفة والمرافق الصحية الآمنة والتغذية والأمن الغذائي وبرامج التعليم الصحي (الفقرة ٧٢ هـ)).

٢٠ - ودعت الوثيقة الختامية للدورة الاستثنائية الثالثة والعشرين للجمعية العامة للحكومات والقطاع الخاص والمنظمات غير الحكومية والجهات الفاعلة الأخرى في المجتمع المدني إلى تعزيز التدابير الرامية إلى تحسين الحالة التغذوية لجميع الفتيات والنساء مع التسليم بآثار سوء

التغذية الشديد والمعتدل، وبما تخلفه التغذية من آثار مدى الحياة وبالصلة القائمة بين صحة الأم وصحة الطفل، وذلك عن طريق تشجيع وتعزيز الدعم لبرامج التخفيض من حدة سوء التغذية، كبرامج الوجبات الغذائية المدرسية وبرامج تغذية الأم والطفل والمغذيات الدقيقة التكميلية مع إيلاء اهتمام خاص لسد الثغرة بين الجنسين في مجال التغذية (الفقرة ٧٩ (د)).

٢١ - ودعت الوثيقة الختامية الحكومات والمنظمات الإقليمية والدولية، بما فيها الأمم المتحدة، والمؤسسات المالية الدولية وغيرها من الجهات الفاعلة، حسب الاقتضاء، إلى اتخاذ خطوات بهدف تجنب ومنع اتخاذ أي تدابير من جانب واحد لا تتفق مع القانون الدولي ومع ميثاق الأمم المتحدة ومن شأنها أن تعوق التحقيق الكامل للتنمية الاقتصادية والاجتماعية لسكان البلدان المتضررة ولا سيما النساء والأطفال وتحويل دون رفاههم وتخلق عوائق أمام تمتعهم الكامل بحقوق الإنسان، بما في ذلك حق كل شخص في مستوى عيش مناسب لصحته ورفاهه، وحقهم في الغذاء والرعاية الطبية والخدمات الاجتماعية اللازمة؛ والتأكد من أن الأغذية والأدوية لا تستخدم كأدوات للضغط السياسي (الفقرة ٩٠).

٢٢ - وحثت الوثيقة الختامية للدورة الاستثنائية الثالثة والعشرين للجمعية العامة أيضا أصحاب المصلحة على اعتماد تدابير لكفالة الاعتراف بأعمال المرأة الريفية، التي ما زالت تؤدي دورا حيويا في توفير الأمن الغذائي والتغذية وتشتغل بالإنتاج الزراعي وفي المؤسسات التجارية المتصلة بالزراعة وصيد الأسماك وإدارة الموارد والأنشطة المتزلية، ولا سيما في القطاع غير الرسمي، وتقدير هذه الأعمال وذلك لكي يتسنى تعزيز أمنها الاقتصادي وفرص وصولها إلى الموارد وبرامج الائتمان والخدمات والمنافع وسيطرهما عليها، ولكي يتسنى تمكينها (الفقرة ٩٤ (ه)).

٢٣ - وفي إعلان روما بشأن الأمن الغذائي العالمي، المعتمد في ١٣ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٦، أكدت الحكومات من جديد أن المشاركة الكاملة والمتساوية للرجال والنساء ضرورية لتحقيق الأمن الغذائي المستدام للجميع (الفقرة الرابعة). وأقر الإعلان أيضا مساهمة النساء الأساسية في الأمن الغذائي، خاصة في المناطق الريفية من البلدان النامية، والحاجة إلى ضمان المساواة بين الرجال والنساء (الفقرة الخامسة).

٢٤ - وفي خطة عمل مؤتمر القمة العالمي للأغذية، المعتمدة في ١٣ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٦، التزمت الحكومات بكفالة هئية بيئة سياسية واجتماعية واقتصادية تمكينية بغية إيجاد أفضل الظروف للقضاء على الفقر، وتحقيق السلام الدائم القائم على المشاركة التامة والمتكافئة للمرأة والرجل، باعتبار ذلك أهم السبل المؤدية إلى تحقيق الأمن الغذائي المستدام

للجميع (الالتزام الأول). وتحقيقاً لهذه الغاية، استهدفت الحكومات، فيما استهدفتها، تعزيز مشاركة النساء التامة وبالتساوي في الاقتصاد، ولهذا الغرض اعتماد وإنفاذ تشريعات تراعي الفوارق بين الجنسين تضمن للنساء إمكانية الوصول إلى الموارد الإنتاجية والتحكم فيها بشكل آمن ومتساوٍ، بما فيها القروض والأراضي والمياه (الهدف ١-٣، الفقرة ١٦ (ب))؛ وتوفير تكافؤ الفرص بين الجنسين للتعليم والتدريب في مجالات إنتاج الأغذية وتجهيزها وتسويقها (المرجع نفسه، الفقرة ١٦ (د))؛ وإنشاء خدمات إرشاد وخدمات تقنية للمنتجات من النساء وزيادة عدد المستشارات والوكيلات (المرجع نفسه، الفقرة ١٦ (هـ))؛ وتحسين جمع البيانات المفصلة حسب الجنس وتوزيعها واستعمالها في الزراعة ومصائد الأسماك والحراجه والتنمية الريفية (المرجع نفسه، الفقرة ١٦ (و))؛ وجمع المعلومات عن معرفة النساء ومهارتهن التقليدية في الزراعة ومصائد الأسماك والحراجه وإدارة الموارد الطبيعية (المرجع نفسه، الفقرة ١٦ (ح)).

٢٥ - وفي إعلان مؤتمر القمة العالمي للأغذية: خمس سنوات بعد الانعقاد، الذي اعتمده مؤتمر القمة المعقود في روما في الفترة من ١٠ إلى ١٣ حزيران/يونيه ٢٠٠٢، جرى التأكيد من جديد على ضرورة ضمان المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة، كما جرى إقرار وتقدير الدور المتواصل والحيوي الذي تقوم به المرأة في مجالات الزراعة والتغذية والأمن الغذائي، وضرورة إدماج المنظور الجنساني في كل الجوانب المتعلقة بالأمن الغذائي (الفقرة ١٣).

٢٦ - وفي قرار الجمعية العامة ٦٠/٢٠٩ المتعلق بتنفيذ عقد الأمم المتحدة الأول للقضاء على الفقر (١٩٩٧-٢٠٠٦)، أكدت الجمعية العامة من جديد أنه ينبغي لجميع الحكومات ولنظومة الأمم المتحدة أن تعزز انتهاج سياسة فعّالة وواضحة لتعميم منظور جنساني في جميع السياسات والبرامج الرامية إلى القضاء على الفقر، على الصعيدين الوطني والدولي، وشجعت على استخدام التحليل الجنساني كأداة لإدماج بُعد جنساني في التخطيط لتنفيذ السياسات والاستراتيجيات والبرامج الرامية إلى القضاء على الفقر (الفقرة ٢٩).

٢٧ - وفي مرفق قرار الجمعية العامة د١ - ٢٤/٢ المتعلق باتخاذ مبادرات أخرى من أجل التنمية الاجتماعية، الذي اتخذته الجمعية العامة في دورتها الاستثنائية الرابعة والعشرين المعنونة "مؤتمر القمة العالمي للتنمية الاجتماعية وما بعده: تحقيق التنمية الاجتماعية للجميع في ظل عالم يتحول إلى العولمة"، المعقود في جنيف في الفترة من ٢٦ حزيران/يونيه إلى ١ تموز/يوليه ٢٠٠٠، التزمت الجمعية العامة بالقضاء على الفقر في العالم، باتخاذ إجراءات وطنية حاسمة وممارسة التعاون الدولي باعتبار ذلك ضرورة أخلاقية واجتماعية واقتصادية للبشرية، بما في

ذلك بتحسين القدرة الوطنية على مواجهة الجوع وسوء التغذية وانعدام الأمن الغذائي على صعيد الأسرة المعيشية، بالتعاون مع برنامج الأغذية العالمي ومنظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة والوكالات الأخرى المعنية، وبخاصة عن طريق الاعتراف بالمرأة ودعمها في الدور المحوري الذي تؤديه في توفير الأمن الغذائي (الفرع ثالثاً، الفقرة ٣٠).

خامساً - المساواة بين الجنسين والفقر والجوع والشراكة العالمية من أجل التنمية

٢٨ - حث منهاج العمل المنظمات غير الحكومية الوطنية والدولية والمجموعات النسائية على تعبئة جميع الأطراف المشاركة في العملية الإنمائية، بما فيها المؤسسات الأكاديمية، والمنظمات غير الحكومية، والمجموعات الأهلية والنسائية، من أجل تحسين فعالية برامج مكافحة الفقر الموجهة إلى جماعات النساء الأشد فقراً والأكثر حرماناً، مثل النساء في المناطق الريفية والنساء من الشعوب الأصلية، وربات الأسر المعيشية، والشابات واللاجئات والمهاجرات والمعوقات، مع التسليم بأن التنمية الاجتماعية هي مسؤولية الحكومات في المقام الأول (الفقرة ٦٠ (أ)). ودعا منهاج العمل أيضاً المنظمات الدولية إلى زيادة التمويل للبرامج والمشاريع الرامية إلى ترويج الأنشطة المستدامة والمنتجة في مجال تنظيم المشاريع من أجل توليد الدخل للنساء المحرومات والنساء اللاتي يعشن تحت وطأة الفقر (الفقرة ٦٦).

٢٩ - ودعت الوثيقة الختامية للدورة الاستثنائية الثالثة والعشرين للجمعية العامة إلى التعاون وإقامة الشراكات على الصعيد الدولي من أجل القضاء على الفقر والجوع، كما حثت منظومة الأمم المتحدة والمنظمات الدولية والإقليمية، حسب الاقتضاء، على تخصيص ما يكفي من الموارد للبرامج الإقليمية والوطنية لتنفيذ منهاج العمل في مجالات الاهتمام الحاسمة الإثني عشر التي يتضمنها (الفقرة ٨٤ (ج)).

٣٠ - ودعت الوثيقة الختامية إلى اتخاذ تدابير فعالة لمواجهة تحديات العولمة، بما في ذلك عن طريق المشاركة المعززة والفعالة للبلدان النامية في صنع القرارات المتعلقة بالسياسات الاقتصادية الدولية، وذلك لكي يتسنى في جملة أمور ضمان المشاركة المتكافئة للنساء، ولا سيما النساء في البلدان النامية، في عملية صنع القرارات المتعلقة بالاقتصاد الكلي (الفقرة ١٠١ (أ)).

٣١ - وجرى التشجيع على أن ينشأ، عند الاقتضاء بالشراكة مع المؤسسات المالية الخاصة، "منافذ للإقراض" وخدمات مالية أخرى يمكن الوصول إليها تتبع إجراءات مبسطة مصممة خصيصاً لتلبية احتياجات النساء من ناحية التوفير والائتمان والتأمين (الفقرة ١٠١ (و)).

٣٢ - ودعت الوثيقة الختامية للدورة الاستثنائية الثالثة والعشرين للجمعية العامة إلى مواصلة التعاون الدولي، بما في ذلك إعادة التأكيد على السعي إلى تحقيق الهدف المتفق عليه دولياً، الذي لم يتحقق بعد، المتمثل في أن يخصص في أقرب وقت ممكن ٧,٠ في المائة من الناتج القومي الإجمالي في البلدان المتقدمة النمو للمساعدة الإنمائية الرسمية العامة، مما سيزيد من تدفق الموارد لتحقيق المساواة بين الجنسين والتنمية والسلام (الفقرة ١٠١ (ل)).

٣٣ - وجرى بالتحديد تشجيع الشراكات والتعاون فيما بين الحكومات والمنظمات الدولية، ولا سيما المؤسسات المالية الدولية، والمنظمات المتعددة الأطراف، ومؤسسات القطاع الخاص والمجتمع المدني بما في ذلك المنظمات غير الحكومية وبخاصة المنظمات النسائية والمنظمات المجتمعية، وذلك دعماً لمبادرات القضاء على الفقر التي تركز على النساء والفتيات (الفقرة ١٠٢ (ج)).

٣٤ - ودعت لجنة وضع المرأة، في استنتاجاتها المتفق عليها لعام ٢٠٠٢ فيما يتعلق بالقضايا المواضيعية: القضاء على الفقر، بوسائل منها تمكين المرأة من أداء دورها طوال حياتها في ظل عالم أخذ في العولمة، دعت إلى إقامة شراكات بناءة بين الحكومات والمنظمات غير الحكومية والقطاع الخاص وسائر أصحاب المصالح من أجل تعزيز المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة في جهود القضاء على الفقر وزيادة دعم وتشجيع النساء والرجال، والفتيات والفتيان على تشكيل شبكات وتحالفات جديدة للدعوة (الفرع ألف، الفقرة ٥ (و)).

٣٥ - ودعت الجمعية العامة في قرارها ٢٢٢/٥٩ المؤرخ ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤، بشأن النظام المالي الدولي والتنمية، دعت المؤسسات المالية المتعددة الأطراف إلى مواصلة بذل جهودها في تقديم المشورة في مجال السياسات وتقديم المساعدة التقنية والدعم المالي للبلدان الأعضاء، وإلى أن يستند عملها إلى استراتيجيات للإصلاح والتنمية مملوكة وطنياً، وإلى أن تولي الاعتبار الواجب للاحتياجات الخاصة للبلدان النامية والبلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية ولقدراهما التنفيذية، وأن تقلل إلى أدنى حد من الآثار السلبية لبرامج التكيف على الشرائح الضعيفة من المجتمع، وأن تراعي في الوقت نفسه أهمية سياسات واستراتيجيات العمالة والقضاء على الجوع والفقر التي تراعي نوع الجنس (الفقرة ١٧).